والفقه والزهد انتهى وقد تقدم الجواب عن كل ما احتج
اتى به والحمد لله وانه ليس في شيء منه دليل للجواز
بل للمنع في باب كما تقدم وقد عمل رحمه الله هذا الجزء
الذي عمله في اباحة القيام على ثلاثة فصول الفصل
الاول فيما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في القيام .:. الفصل ا
لثاني في تنزيل الناس منازلهم . الفصل الثالث
فيما ورد من الاحاديث في النهي عن القيام والجواب
عنها وقد تقدم الفصل الاول والجواب عنه مستوفا
وهي الفصلان اللذان بعده فقال في الفصل الثاني قال
الله عز وجل ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه
وقال تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى
القلوب .:. وهذا الذي ذكره رحمه الله مسلم لا ينازع
فيه الا ان تعظيم الحرمات والشعائر فرع ثبته من القوا
عد الشرعية وليس للقيام فيها مجال والله المو
فق قال رحمه الله ابو داود وعن ابي موسى الا
شعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان من اجلال الله تعالى اكرام ذي الشيبة المسلم
وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عليه واكرام
ذي السلطان المقسط .: الترمذي عن عمرو بن شعيب

عن ابيه

عن ابيه عن جده رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا
مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم .:. الترمذي
عن ميمون بن ثابت عن عائشة رضي الله عنها مر بها
سائل فاعطته كسرة ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة
فاقعدته واكل فقيل لها في ذلك فقالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم انتهى حاصله
لانه رحمه الله تعالى رعنده وفي نفسه ان القيام من باب
البر والاكرام على ما في رتبة واخبر يستتر بكرامة هو من
باب البر والاكرام وقد تقدم انه لو كان من باب البر وا
لاكرام لم يكن عليه السلام ليترك ابا بكر وعمر واكرامهم
بالقيام وانظر هل في هذه الاحاديث التي اتى بها
في تنزيل الناس منازلهم ان احدا قام لاحد بل نزلوا الناس
منازلهم في مجالسهم وفي اطعامهم رأيا على غيرهم فيحمل
ذلك على ما ورد عنهم بل لو ورد عنهم القيام لا [illegible]
وكنا نحن نقبله وا فتعينا على الراس والعين
القرون ونحن الاتباع وما يخالفهم الا [illegible] ومعنا
من الله ولرسوله وقد ورد ان النبي